

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 187 @ من مسلم عاقل على جماعة من المسلمين المكلفين فيكفي من أحدها بخلافه على واحد فإنه فرض عين إلا إن كان المسلم أو المسلم عليه أنثى مشتبهة والآخر رجلا ولا محرمية بينهما أو نحوها فلا يجب الرد ثم إن سلم